

Distr.: General
13 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون

البند ١٦٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء

في الصحراء الغربية

أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من
١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ والميزانية المقترحة
للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٢٠١٦/٢٠١٥	اعتمادات الفترة	٥١ ١١٨ ٣٠٠ دولار
٢٠١٦/٢٠١٥	الإنفاق في الفترة	٥٠ ١٤٨ ٣٠٠ دولار
٢٠١٦/٢٠١٥	الرصيد الحر للفترة	٩٧٠ ٠٠٠ دولار
٢٠١٧/٢٠١٦	اعتمادات الفترة	٥٢ ٥٥٠ ٤٠٠ دولار
٢٠١٧/٢٠١٦	الإنفاق المتوقع للفترة	٥٢ ٣٣٤ ٤٠٠ دولار
٢٠١٧/٢٠١٦	الانخفاض المتوقع في الإنفاق في الفترة	٢١٦ ٠٠٠ دولار
٢٠١٨/٢٠١٧	المبلغ الذي يقترح الأمين العام اعتماده للفترة	٥٥ ١٥٥ ٦٠٠ دولار
٢٠١٨/٢٠١٧	المبلغ الذي توصي اللجنة الاستشارية باعتماده للفترة	٥٣ ٤٧٠ ٠٠٠ دولار

(أ) المبلغ المقدر في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - تستتبع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرات ٢٥ و ٢٩ و ٤٠ و ٤٢ أدناه تخفيضاً قدره ٦٠٠ ٦٨٥ ١ دولار في الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/760 و Corr.1). وقد قدّمت اللجنة الاستشارية توصيات وملاحظات بشأن مسائل معينة، حسب الاقتضاء، في الفقرات الواردة أدناه.

٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في تمويل البعثة، بممثلين عن الأمين العام قدّموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختُتمت بردود خطية وردت في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والوثائق التي استعانت بها للحصول على معلومات أساسية. ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة وتوصياتها بالتفصيل فيما يتعلق بالنتائج التي توصّل إليها مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وبشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، في تقرير اللجنة ذوي الصلة (A/71/845 و A/71/836 على التوالي). وترد في الفقرة ٧ أدناه مناقشة للملاحظات الرئيسية التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات والتوصيات التي أصدرها تحديداً بخصوص البعثة.

ثانياً - تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

٣ - خصصت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٣٠٥/٦٩ مبلغاً إجماليه ٣٠٠ ١١٨ ٥١ دولار (صافيه ١٠٠ ٠٢ ٤٩ دولار) للإنفاق على البعثة خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وقسم المبلغ الكلي كأربعة مقرر على الدول الأعضاء. وبلغ مجموع النفقات الإجمالية ٣٠٠ ١٤٨ ٥٠ دولار للفترة المشمولة بالتقرير، وهو مبلغ يمثل معدل تنفيذ نسبته ٩٨,١ في المائة مع تبقي رصيد حر إجماليه ٩٧٠ ٠٠٠ دولار، أو ١,٩ في المائة.

٤ - ويفيد الأمين العام في تقريره عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/639) أن السلطات المغربية قد طالبت في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٦ بمغادرة ٨٤ فرداً من أفراد البعثة المدنيين الدوليين ومن أفراد الاتحاد الأفريقي من الصحراء الغربية وأن الموظفين الذين غادروا لم يتمكنوا من العودة إلى منطقة البعثة بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (انظر الفقرات ٣١ إلى ٣٣ أدناه). وقد شدد مجلس الأمن، بموجب قراره ٢٢٨٥ (٢٠١٦)، على الحاجة الملحة لأن تعود البعثة إلى أداء وظائفها كاملة. وبينما كانت المفاوضات جارية فيما يتعلق بتنفيذ قرار المجلس، جرى، كتدبير مؤقت، نقل ٢٥ موظفاً دولياً يشغلون وظائف بالغة

الأهمية إلى لاس بالماس، إسبانيا، لمواصلة أداء وظائفهم عن بُعد. وقد أتاح هذا التدبير للبعثة أن تواصل أعمالها، وإن كان ذلك بقدرات جد محدودة. ويشير الأمين العام إلى أن الأثر المترتب عن رحيل الموظفين هو السبب الرئيسي وراء ضعف الأداء في عدد من مؤشرات الأداء الرئيسية للفترة المعنية (انظر A/71/639، الفقرة ١٠).

٥ - ويرد تحليل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة. ويعزى الرصيد الحر البالغ إجماليه ٩٧٠ ٠٠٠ دولار أساساً إلى انخفاض الاحتياجات في إطار ما يلي: (أ) الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة (٦٠٠ ٨١٦ دولار أو ١١,٦ في المائة) لأسباب في مقدمتها ارتفاع متوسط معدلات الشغور الفعلية للمراقبين العسكريين والوحدات العسكرية، وانخفاض مستوى نشر ضباط شرطة الأمم المتحدة؛ و (ب) الموظفون المدنيون (٥٠٠ ٢٥١ دولار أو ١,٢ في المائة)، وأساساً تحت بند الموظفين الدوليين بسبب مغادرة الموظفين في آذار/مارس ٢٠١٦. وقوبل الانخفاض المسجل في الإنفاق جزئياً بارتفاع في الاحتياجات تحت بند التكاليف التشغيلية (١٠٠ ٩٨ دولار أو ٠,٤ في المائة)، مما يعكس زيادة في النفقات تحت بند الاستشاريين والسفر في مهام رسمية، والمرافق والهياكل الأساسية، وتكنولوجيا المعلومات، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، وانخفاض في النفقات تحت بند النقل البري والنقل الجوي والاتصالات والخدمات الطبية (انظر الفقرة ٦ أدناه).

الخطأ في تسجيل النفقات

٦ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من تقرير أداء الميزانية أن عدداً من النفقات المدرجة تحت بند التكاليف التشغيلية قد سُجلت في إطار فئات غير الفئات التي أُدرجت ضمنها في الميزانية، مما أدى إلى الفروق المبلغ عنها في تقرير الأداء (انظر A/71/639، الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩). فعلى سبيل المثال، يُعزى تجاوز الإنفاق المبلغ عنه بمقدار ٩٠٠ ١٤٨ دولار (١١,٣ في المائة) تحت بند تكنولوجيا المعلومات إلى تسجيل نفقات الاتصالات التجارية وقطع الغيار المدرجة في الميزانية تحت بند الاتصالات، بينما يُعزى نقص الإنفاق بمقدار ١٠٠ ٢٥ دولار (١٥,٨ في المائة) تحت بند اللوازم الطبية إلى تسجيل النفقات ذات الصلة بالإجلاء الطبي تحت بند المراقبين العسكريين. وفي حالة النفقات المتعلقة بفرادى المتعاقدين، تم الإبلاغ عن النفقات وميزنتها تحت ثلاث فئات، وهي الخبراء الاستشاريون (تجاوز الإنفاق بمقدار ٤٠٠ ١٣٤ دولار أو ٨٩٦ في المائة) والسفر (تجاوز الإنفاق بمقدار ٢٠٠ ١١٨ دولار أو ١٧,٦ في المائة)، بالإضافة إلى فئة اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (تجاوز الإنفاق بمقدار ١٠٠ ٨٦٥ دولار أو ١٨,٨ في المائة). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن النفقات المتكبدة تحت بند فرادى المتعاقدين قد سُجلت سهواً وأن البعثة قد تحققت من تدارك ذلك وتسجيل هذه النفقات على الوجه السليم. وتخشى اللجنة الاستشارية أن يؤدي الخطأ وعدم الاتساق في تسجيل النفقات إلى الحيلولة دون إمكانية مقارنة وتحليل أنماط

الإنفاق على الوجه السليم. وترد ملاحظات اللجنة وتعليقاتها بشأن هذه المسألة أيضا في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

مسائل تتعلق بتقرير مجلس مراجعي الحسابات

٧ - في سياق نظر اللجنة الاستشارية في التقارير التي أعدها الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، كان معروضا عليها أيضا تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني). ولاحظ المجلس في تقريره أن البعثة هي إحدى البعثتين الوحيدتين اللتين تمكنتا من بلوغ هدف الرقم القياسي الإجمالي للأداء في إدارة الممتلكات خلال دورة الإبلاغ. وقدم المجلس أيضا ملاحظات وتوصيات تتعلق بالبعثة بشأن التأهب للطوارئ الطبية والحسابات المستحقة القبض منذ فترة طويلة والجهود البيئية (انظر الفقرتين ٤٦ و ٤٧ أدناه) وحالات الأصول التي استُهلكت تماما وما زالت قيد الاستخدام (انظر أيضا A/71/845 و A/71/836). وتنوّه اللجنة الاستشارية إلى الجهود التي بذلتها البعثة بشأن إدارة الممتلكات وهي على ثقة بأن توصيات مجلس مراجعي الحسابات سوف تُنفذ على وجه السرعة.

٨ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن المعلومات المقدمة في تقرير الأمين العام عن أداء الميزانية، بشأن كل وجه من أوجه الإنفاق، في المواضع المتصلة بها من مناقشة الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/760 و Corr.1) في الفرع رابعا أدناه.

ثالثا - معلومات عن الأداء في الفترة الحالية

٩ - أُبلِغَت اللجنة الاستشارية بأن مجموع المبالغ التي قُسمَت على الدول الأعضاء كأُنصبة مقررة لتغطية تكاليف البعثة منذ إنشائها قد بلغ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما قدره ١ ١٨٢ ٩٥٥ ٠٠٠ دولار. وبلغت المبالغ المقبوضة حتى التاريخ المذكور ١ ١٤١ ٣٦٤ ٠٠٠ دولار، فيتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ٤١ ٥٩١ ٠٠٠ دولار. وحتى ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٧، كان الرصيد النقدي للبعثة هو ٦ ٩٥٢ ٤٠٠ دولار، وهو مبلغ لا يكفي لتغطية الاحتياطي النقدي التشغيلي لمدة ثلاثة أشهر وقدره ١٥ ٠١١ ٧٠٠ دولار (مع استثناء المبالغ المسددة للبلدان المساهمة بقوات).

١٠ - وعند الاستفسار، أُبلِغَت اللجنة الاستشارية بأن البعثة قد عانت في الماضي من نقص في رصيدها النقدي بسبب التأخر في تلقي مدفوعات الأنصبة المقررة من الدول الأعضاء. بيد أن تلقي مبالغ كبيرة من مدفوعات الأنصبة المقررة في أواخر عام ٢٠١٦ أدى إلى تحسن الوضع النقدي للبعثة، وهو ما مكّنها من سداد المدفوعات الفصلية إلى البلدان المساهمة بقوات

المتعلقة بالتكاليف القياسية للقوات عن الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١٤ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ وتكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي عن الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، تمكنت البعثة من سداد ما تبقى من المبلغ الذي اقترضته سابقا من بعثات حفظ السلام المغلقة لتغطية تكاليفها التشغيلية. ومع ذلك، بلغ الرصيد النقدي للبعثة ٤,٩ ملايين دولار في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٧ وبلغ مجموع الأنصبة المقررة غير المسددة ٤٠,٢ مليون دولار في ١ آذار/مارس ٢٠١٧ (انظر أيضا الفقرة ٩ أعلاه).

١١ - ولا تزال اللجنة الاستشارية تشعر بالقلق إزاء النقص المستمر في الرصيد النقدي للبعثة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد دأبت على تأكيد ضرورة أن تفي جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية في حينها وبالكامل ودون شروط، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة (انظر قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٧٠). وتؤكد اللجنة من جديد أيضا أنه يتعين على الأمين العام مواصلة بحث الخيارات المتاحة لمعالجة مسألة التأخر في تسديد الأنصبة المقررة، بسبل منها التواصل بمزيد من الفعالية مع الدول الأعضاء (انظر A/70/742/Add.3، الفقرة ٩).

١٢ - وبخصوص المطالبات المتعلقة بتعويضات الوفاة والعجز منذ إنشاء البعثة، دُفع حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ مبلغ ٨٠ ٠٠٠ دولار لتسوية المطالبتين اثنتين. وأبلغت اللجنة بأنه لا توجد أي مطالبات معلقة تتصل بالوفاة أو العجز.

١٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن حالة شغل الوظائف في البعثة كانت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ على النحو التالي:

الوظائف المأذون بها/المعتمدة ^(أ)	الوظائف المشغولة	معدل الشواغر (بالنسبة المئوية)
المراقبون العسكريون	٢٠٠	٨,٣
أفراد الوحدات العسكرية	٢٧	-
شرطة الأمم المتحدة	-	١٠٠
الوظائف		
الموظفون الدوليون	٧٥	١٥,٧
الموظفون الوطنيون	١٥٩	٥,٤
متطوعو الأمم المتحدة	٩	٥٠

(أ) يمثل أعلى قوام مأذون به للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والوظائف المعتمدة للموظفين المدنيين.

١٤ - وفي ما يتعلق بالنفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن نفقات الفترة قد بلغت حتى

٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ ما قدره ٩٠٠ ٨٧٨ ٣٣ دولار أو ٦٤ في المائة من الاعتماد. وفي نهاية الفترة المالية الحالية، يبلغ مجموع النفقات المقدرة ٤٠٠ ٣٣٤ ٥٢ دولار مقابل اعتماد قدره ٤٠٠ ٥٥٠ ٥٢ دولار، الأمر الذي سيترتب عليه نقص متوقع في الإنفاق عما كان مقررا بمبلغ ٢١٦ ٠٠٠ دولار أو ٠,٤ في المائة. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة بمعلومات تبين أن النفقات المتوقعة في نهاية الفترة المالية الحالية لم تتغير حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧.

رابعاً - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

ألف - الولاية والنتائج المقررة

١٥ - مُدّدت مؤخراً بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٨٥ (٢٠١٦) ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، التي أنشأها المجلس في قراره ٦٩٠ (١٩٩١)، وذلك حتى نيسان/أبريل ٢٠١٧. وقد عُهد إلى البعثة بولاية مساعدة مجلس الأمن على تحقيق هدف عام هو التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين يتيح تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية (انظر A/71/760، الفقرة ٢).

١٦ - ويشير الأمين العام إلى أن البعثة ستقوم بما يلي: (أ) مواصلة أنشطة المراقبة والرصد لكفالة امتثال الطرفين لاتفاق وقف إطلاق النار؛ و (ب) تقديم الدعم المستمر للمبعوث الشخصي للأمين العام في أداء مهامه؛ و (ج) مواصلة تيسير عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتنفيذ برنامج تدابير بناء الثقة من خلال تنظيم الزيارات العائلية المتبادلة بين المنطقة الواقعة غرب الجدار الرملي ومخيمات اللاجئين في تندوف، بالجزائر، والسعي إلى توسيع نطاق هذا البرنامج حالما يُستأنف بعد تعليقه في حزيران/يونيه ٢٠١٤؛ و (د) تقديم الدعم اللوجستي إلى ممثلي الاتحاد الأفريقي في العيون؛ و (هـ) الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بالألغام دعماً لولاية البعثة شرق الجدار الرملي (المرجع نفسه، الفقرة ٧).

١٧ - وانطلاقاً من مقرها في العيون، سوف تواصل البعثة العمل في تسعة مواقع للأفرقة في شرق وغرب الجدار الرملي في الصحراء الغربية مع الحفاظ على مكتب الاتصال التابع لها في تندوف، الجزائر (المرجع نفسه، الفقرتان ٥ و ٢٣).

باء - التعاون والشراكات التي تقيمها البعثة على الصعيد الإقليمي

١٨ - أشيرَ إلى أن البعثة ستواصل العمل عن كثب مع مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، أوغندا، ومركز الأمم المتحدة العالمي للخدمات في برينديزي، إيطاليا، وكذلك مع البعثات المجاورة لاستكشاف فرص تعاون يمكن أن تؤدي إلى زيادة أوجه الكفاءة. ومن المتوقع أن يستمر الدعم اللوجستي للمفوضية، على أساس استرداد التكاليف، حالما يُستأنف برنامج

تدابير بناء الثقة. وستواصل البعثة العمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة في منطقة البعثة، أي الاتحاد الأفريقي، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية (المرجع نفسه، الفقرتان ٢٣ و ٢٤).

جيم - الاحتياجات من الموارد

١٩ - تبلغ الميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ما قدره ٦٠٠ ١٥٥ ٥٥ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢٠٠ ٦٠٥ ٢ دولار، أو ٥ في المائة بالقيمة الإجمالية، مقارنة بالاعتماد البالغ ٤٠٠ ٥٥٠ ٥٢ دولار للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وتعزى الزيادات المقترحة في الاحتياجات من الموارد للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ أساساً إلى ارتفاع الاحتياجات تحت بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (٨٠٠ ٥٧٤ دولار أو ٨,٥ في المائة) وبند التكاليف التشغيلية (٥١٦ ٧٠٠ ٤ دولاراً أو ١٩ في المائة)، يقابلها جزئياً انخفاض الاحتياجات تحت بند الموظفين المدنيين (٤٨٦ ٣٠٠ ٢ دولاراً أو ١١,٣ في المائة). ويرد تحليل للفروق للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ في الفرع الثالث من الميزانية المقترحة من الأمين العام.

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	الوظائف المأذون بها للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ^(أ)	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	الفرق
المراقبون العسكريون	٢١٨	٢١٨	-
أفراد الوحدات العسكرية	٢٧	٢٧	-
شرطة الأمم المتحدة	١٢	١٢	-
المجموع	٢٥٧	٢٥٧	-

(أ) يمثل أعلى قوام مأذون به للفترة.

٢٠ - تبلغ الاحتياجات المقدرة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ما قدره ٨٠٠ ٣٢٧ ٧ دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٨٠٠ ٥٧٤ ٥ دولار، أو بنسبة ٨,٥ في المائة، مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وتعزى الزيادة المقترحة أساساً إلى تطبيق بدل الإقامة الكامل المقرر للبعثة البالغ قدره ١٠٥ دولارات لكل شخص يومياً في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، مقابل مبلغ ٥٤ دولاراً للشخص في اليوم الذي كان مطبقاً في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وذلك نتيجة قيام البلد المضيف منذ منتصف آذار/مارس ٢٠١٦ بوقف التبرعات (غرف الفنادق والوجبات) التي كان يقدمها للمراقبين العسكريين وضباط الأركان العسكريين وضباط شرطة الأمم المتحدة.

٢١ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه بعد وقف التبرعات العينية المقدمة من البلد المضيف، قررت البعثة تغطية تكاليف الوجبات والسكن التي يتكبدتها المعينون بهذا الوقف

وانتهى بها الأمر إلى تطبيق معدلين أعلى للعيون في تموز/يوليه ٢٠١٦، حسبما حدده مكتب إدارة الموارد البشرية على النحو التالي: (أ) ١٠٥ دولارات (٦٠ دولارا للسكن و ٣١ دولارا للغذاء و ١٤ دولارا للمصروفات الثرية) تُطبق على الموظفين المقيمين في الفنادق؛ و (ب) ٨٣ دولارا (٤٧ دولارا للسكن و ٢٤ دولارا للغذاء و ١٢ دولارا للمصروفات الثرية) للموظفين ذوي المساكن خاصة، بينما استمر العمل بمعدل ٥٤ دولارا فيما يتعلق بالموظفين الموجودين في مواقع الأفرقة، مع الأخذ بعين الاعتبار المؤن المقدمة لهم. وستعود اللجنة الاستشارية إلى النظر في مسألة بدل الإقامة المقرر للبعثة، بما في ذلك المنهجية المطبقة في حساب معدلات البدل، في سياق نظرها في التقرير المقبل الذي سيعده الأمين العام عن إدارة الموارد البشرية.

٢٢ - وتبلغ عوامل تأخير النشر المقترحة المطبقة على التقديرات المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ نسبة ١٠ في المائة للمراقبين العسكريين، و ١ في المائة لأفراد الوحدات العسكرية و ٩٠ في المائة لشرطة الأمم المتحدة. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن ارتفاع معدل الشغور لشرطة الأمم المتحدة يُعزى إلى وقف برنامج تدابير بناء الثقة الذي يُنفذ تحت قيادة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، وأنه سيجري استقدام ضباط شرطة الأمم المتحدة ونشرهم على الفور، حالما تتوصل المفوضية إلى اتفاق مع الأطراف بشأن استئناف البرنامج.

٢٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
الموظفون الدوليون	٨٩	٨٢	(٧)
الموظفون الوطنيين ^(أ)	١٦٨	١٦٠	(٨)
متطوعو الأمم المتحدة	١٨	١٨	-
الأفراد المقدمون من الحكومات	١٠	١٠	-
المجموع	٢٨٥	٢٧٠	١٥ ^(ب)

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) يقترح نقل مهام ١٠ وظائف (٢ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) إلى مركز الخدمات الإقليمي (انظر الفقرات ٢٧ إلى ٢٩ أدناه).

٢٤ - تبلغ الاحتياجات المقدرة من الأفراد المدنيين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ما قدره ٧٠٠ ٥٧٩ ١٩ دولار، وهو ما يمثل انخفاضاً قدره ٣٠٠ ٤٨٦ ٢ دولار، أو بنسبة ١١,٣ في المائة، مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

ويعزى النقصان المقترح في الموارد أساساً إلى ارتفاع معدلات الشغور المقترحة والخفض العام لعدد الوظائف بما قدره ١٥ وظيفة، بما في ذلك نقل المهام إلى مركز الخدمات الإقليمي، حيث يقترح إنشاء ١٠ وظائف جديدة (انظر الفقرات ٢٧ إلى ٢٩ أدناه، وتقرير اللجنة الاستشارية عن الميزانية المقترحة لمركز الخدمات الإقليمي (A/71/836/Add.9))

٢٥ - وتعكس التكاليف المقدرة للموظفين المدنيين للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ عوامل شغور بنسبة ٨ في المائة للموظفين الدوليين، و ٤ في المائة للموظفين من فئة الخدمة العامة الوطنية، و ٤٠ في المائة لمتطوعي الأمم المتحدة، و ٩٠ في المائة للأفراد المقدمين من الحكومات. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدل الشواغر المتوقع للموظفين المقدمين من الحكومات قد ارتفع إلى نسبة ٩٠ في المائة خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ في ضوء استمرار الغموض الذي يكتنف المفاوضات الجارية بين الاتحاد الأفريقي والبلد المضيف بشأن إعادة نشر الموظفي في مكتب الوفد المراقب في العيون. أما معدل الشواغر المتوقع بنسبة ٨ في المائة للموظفين الدوليين، فقد أبلغت اللجنة، لدى الاستفسار، بأنه يتماشى مع النمط التاريخي والمتوسط الفعلي لمعدلات الشغور للفترات ٢٠١٣/٢٠١٤ و ٢٠١٤/٢٠١٥ و ٢٠١٦/٢٠١٥ (وهي ٣ في المائة و ٦,٦ في المائة و ٦,٧ في المائة على التوالي)، بينما يُعزى ارتفاع معدل الشغور البالغ ١٥,٧ في المائة خلال فترة ٢٠١٦/٢٠١٧ الحالية أساساً إلى عدم تمكن البعثة من مواصلة إجراءاتها في مجال التوظيف بسبب مطالبة البلد المضيف برحيل الموظفين الدوليين. وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن رأيها في هذا الصدد ومفاده أن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تكون فيها المعدلات المقترحة إدراجها في الميزانية مختلفة عن المعدلات الفعلية في وقت إعداد الميزانية، ينبغي أن يُقدّم في وثائق الميزانية ذات الصلة تبرير واضح للمعدلات المطبقة (انظر A/70/742، الفقرة ٤٥). ولذلك توصي اللجنة بتطبيق معدل شغور بنسبة ١٥ في المائة على التقديرات المتعلقة بالموظفين الدوليين للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ وأيضاً بتعديل أي تكاليف تشغيلية ذات صلة، حسب الاقتضاء.

٢٦ - وتعكس الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ إلغاء ما مجموعه ١٦ وظيفة (٨ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية)، وإنشاء وظيفة واحدة برتبة ف-٥ وإعادة ندب ٣ وظائف ونقل ٢٢ وظيفة، بما يعكس ما يلي: (انظر A/71/760، الفقرات ١٥ إلى ١٧ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٨):

(أ) اقتراح إلغاء ١١ وظيفة (٣ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) ونقل المهام المتصلة بما عدده ١٠ وظائف (٢ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) إلى مركز الخدمات الإقليمي (انظر الفقرات ٢٧ إلى ٢٩ أدناه)

(ب) اقتراح إلغاء خمس وظائف من فئة الخدمة الميدانية على نحو ما أوصى به استعراض ملاك الموظفين المدنيين: ٢ في قسم النقل و ٣ في قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛

(ج) اقتراح إنشاء وظيفة برتبة ف-٥ لتولي الدور الجديد لرئيس إدارة سلسلة الإمداد وتقديم الخدمات في سياق إعادة تنظيم هيكل شعبة دعم البعثة وفقا لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي. ويُقترح إعادة تنظيم هيكل شعبة دعم البعثة في دعمتين أساسيتين، بحيث يتولى الرئيس المقترح برتبة ف-٥ إدارة الدعامة الأولى ويتولى نائب رئيس دعم البعثة برتبة ف-٥ (عن طريق النقل) إدارة الدعامة الثانية؛

(د) اقتراح إعادة ندب ٣ وظائف:وظيفتان من فئة الخدمة الميدانية إلى قسم الأمن يشغلها اثنان من ضباط الأمن من قسم النقل السطحي (سائقان) نتيجة تزايد الشواغل الأمنية؛ ووظيفة واحدة لأحد متطوعي الأمم المتحدة من القسم الهندسي إلى وحدة رصد المخاطر والامثال، يشغلها موظف لشؤون البيئة (انظر أيضا الفقرة ٤٦ أدناه)؛

(هـ) النقل المقترح لما عدده ٢٢ وظيفة في سياق إعادة تنظيم الهيكل التنظيمي لشعبة دعم البعثة وفقا للاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، كما هو مبين في الصفحة ٢٢ وموضح في إطار الوحدات التنظيمية ذات الصلة في الفرع الأول - هاء من الميزانية المقترحة من الأمين العام.

اقتراح نقل المهام إلى مركز الخدمات الإقليمي

٢٧ - يقترح إلغاء ١١ وظيفة (٣ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) ونقل المهام المتصلة بما عدده ١٠ وظائف (٢ من فئة الخدمة الميدانية و ٨ من فئة الخدمة العامة الوطنية) إلى مركز الخدمات الإقليمي، على نحو يشمل ما يلي (المرجع نفسه، الفقرات ٣٦ و ٣٧ و ٤٦):

(أ) إلغاء ست وظائف في قسم المالية والميزانية، تشملوظيفتين من فئة الخدمة الميدانية (وظيفة مساعد أمين الصندوق ووظيفة مساعد مالي) وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية (وظيفتان لمساعدين ماليين، ووظيفة واحدة لمساعد لشؤون الميزانية وأخرى لمساعد فريق) ونقل تلك المهام إلى مركز الخدمات الإقليمي (بما في ذلك تحويل وظيفتي فئة الخدمة الميدانية إلى فئة الخدمة العامة الوطنية في المركز؛

(ب) إلغاء أربع وظائف من فئة الخدمة العامة الوطنية في قسم الموارد البشرية: وظيفتان لمساعدين لشؤون السفر ووظيفتان لمساعدين لشؤون الموارد البشرية، ونقل المهام ذات الصلة بتلك الوظائف إلى المركز؛ وإلغاء وظيفة من فئة الخدمة الميدانية.

٢٨ - ويوضح الأمين العام أن كشوف مرتبات الموظفين الوطنيين والعنصر العسكري في البعثة قد نُقِلَت إلى مركز الخدمات الإقليمي خلال الفترة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ (المرجع

نفسه، الفقرة ٢٣). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه من بين مهام الوظائف الـ ١٠ المقترح نقلها إلى مركز الخدمات الإقليمي، ثمة وظيفتين لمساعدتين ماليين (واحدة من فئة الخدمة الميدانية والأخرى من فئة الخدمة العامة الوطنية) في قسم المالية والميزانية لهما صلة بكشوف المرتبات. وتشير اللجنة إلى أنه في سياق تنفيذ نظام أوموجا الموسع ١ للموظفين الوطنيين والأفراد النظاميين في البعثات الميدانية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (المعروف باسم المجموعة ٥)، قامت إدارة الدعم الميداني بنقل تجهيز كشوف المرتبات لأولئك الموظفين إلى موقعين اثنين في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦: حيث نُقلت مهمة تجهيز كشوف المرتبات للبعثات الموجودة في أفريقيا إلى مركز الخدمات الإقليمي (باستثناء عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار)؛ ونُقلت مهمة تجهيز كشوف المرتبات لجميع البعثات الأخرى إلى مكتب الدعم المشترك في الكويت (باستثناء بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة في كولومبيا). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية آنذاك بأن التوخى من تركيز الخدمات المتعلقة بكشوف المرتبات في مكتب الدعم المشترك في الكويت هو أن يكون ترتيباً مؤقتاً لدعم تنفيذ نظام أوموجا ريثما تقوم الجمعية العامة بمزيد من النظر في المسألة في سياق نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة (انظر A/71/595، الفقرة ٥٣). ولئن كانت اللجنة الاستشارية لا تعترض على اتخاذ ترتيب مؤقت لدعم تنفيذ نظام أوموجا، فإنها تذكّر بأنه، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧٠، يجب أن تغطي جميع التغييرات في نموذج تقديم الخدمات في الحاضر والمستقبل على موافقة الجمعية العامة (انظر A/71/595، الفقرة ٥٥). وفي هذا السياق، لا تعترض اللجنة على اقتراح نقل مهام وظيفتي مساعدي الشؤون المالية (وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية والأخرى من فئة الخدمة العامة الوطنية في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية) إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ (وظيفتان من فئة الخدمة العامة الوطنية في الميزانية المقترحة للمركز).

٢٩ - ويشير الأمين العام كذلك إلى أن تنفيذ نظام أوموجا قد أتاح إحالة خدمات الدعم غير المرتبطة بموقع معين إلى مركز الخدمات الإقليمي من أجل تحقيق فوائد وفورات الحجم، وأن النقل يتيح أيضاً استمرارية الأعمال، وتوفير بيئة أكثر استدامة للموظفين، وإتاحة فرص لتقديم الخدمات بصورة موحدة فضلاً عن تخفيف المخاطر المرتبطة بالأحداث الخاصة بالبعثة (انظر A/71/760، الفقرتان ١٥ و ٦٠). بيد أن اللجنة الاستشارية أبلغت أيضاً في سياق استعراضها للميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ للمركز أن الطابع الملح للحالة التشغيلية تتطلب إدراج البعثة باعتبارها من العملاء الأساسيين للمركز في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وعند الاستفسار عن طبيعة مركز الخدمات الإقليمي، أبلغت اللجنة بأن المركز يقدم طائفة كاملة من خدمات المعاملات الإدارية المتصلة بشؤون المالية والموظفين إلى البعثات الموجودة في شرق

ووسط أفريقيا^(١). وقد أضيفت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في إطار مبادرة اتخذتها إدارة الدعم الميداني من أجل معالجة التحديات التشغيلية التي تواجهها البعثة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام أن يعرض على نظر الجمعية في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي يتضمن اقتراحاً شاملاً ومكتملاً يستمر بموجبه الأخذ بآراء جميع الجهات صاحبة المصلحة (انظر قرار الجمعية العامة ٢٧٢/٧١، الفرع السابع عشر، الفقرة ٧). ولذلك توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إلغاء ثماني وظائف (وظيفة من فئة الخدمة الميدانية و ٧ وظائف من فئة الخدمة العامة الوطنية) في قسم المالية والميزانية وقسم الموارد البشرية في البعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ وتوصي كذلك بأن تدرج الوظائف الثماني في ميزانية البعثة، وهو ما سيمثل زيادة بمبلغ ٣٦٩ ١٠٠ دولار في الميزانية المقترحة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، بما يشمل الموارد ذات الصلة تحت بند تكاليف الموظفين والتكاليف التشغيلية. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء الوظائف الثماني (من فئة الخدمة العامة الوطنية) المدرجة في الميزانية المقترحة لمركز الخدمات الإقليمي في عنتبي للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ (انظر أيضاً A/71/836/Add.9)

٣٠ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتعليقاتها وتوصياتها الواردة في الفقرتين ٢٥ و ٢٩ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتعلقة بالموظفين المدنيين للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

غياب الموظفين المطوّل في إجازة خاصة بأجر كامل

٣١ - فيما يتعلق بعودة الموظفين الدوليين إلى منطقة البعثة بعد رحيلهم في آذار/مارس ٢٠١٦ (انظر الفقرة ٤ أعلاه)، أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، أن ثمة ١٧ موظفاً خارج منطقة البعثة منذ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٦، وهم حالياً في بلدانهم الأصلية في إجازة خاصة بأجر كامل. وبلغ مجموع المرتبات والاستحقاقات المدفوعة لهؤلاء الموظفين ١ ٠٩٩ ٩٢٥ دولاراً للفترة الممتدة من آذار/مارس ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وأُبلغت اللجنة أيضاً، لدى الاستفسار، أنه بالنظر إلى الخلفية السياسية للحالة، قرر المقرر دراسة جميع الخيارات الممكنة مع الحكومة المغربية لعودة الموظفين المعنيين قبل استكشاف أي سيناريوهات أخرى. وترى اللجنة الاستشارية أن هناك حاجة ملحة لمعالجة هذه المسألة من أجل تقليل التكاليف التي تتكبدها المنظمة من جراء دفع مرتبات لموظفين لا يؤدون أي خدمات (انظر A/AC.96/1147/Add.1، الفقرة ٢٤).

(١) انضمت البعثة إلى قائمة البعثات المستفيدة من مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦، حيث تتلقى العمليات الإدارية المتعلقة بالشؤون المالية والموارد البشرية في البعثة الدعم من ٤٢ وظيفة متركزة في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، التي تخضع حالياً لإجراءات السحب والإغلاق على مدى النصف الأول من عام ٢٠١٧ بتكليف من مجلس الأمن (انظر A/70/754، الفقرة ١٠ و A/70/742/Add.17، الفقرة ٥٦).

٣٢ - وعند الاستفسار عن الجهود المبذولة للاستعانة بهؤلاء الموظفين في مهام مؤقتة في عمليات أخرى، تلقت اللجنة الاستشارية معلومات متضاربة وغير مقنعة على النحو التالي: (أ) وفقا للأمانة العامة، اقترحت إدارة الدعم الميداني ندب بعض الموظفين المعنيين لتولي مهام مؤقتة في كولومبيا، لكنها أكدت أن هناك قيود ناجمة عن اشتراط توافر الخبرة في مجال بدء تشغيل المشاريع والإلمام باللغة الإسبانية؛ و (ب) في سياق بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، أبلغت اللجنة بأنه لم يتم الاتصال بالبعثات الأخرى لبحث إمكانية نظرها في توظيف موظفي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، الذين هم في إجازة خاصة بأجر كامل، كمرشحين محتملين للانتداب في مهام مؤقتة. وبدلاً من ذلك، تم الاتصال بالبعثات، ومنها بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، فقط من أجل النظر في إمكانية استخدام أولئك الموظفين لأغراض النقل الأفقي إلى وظائف شاغرة تخضع لسلطة وكيل الأمين العام لإدارة الدعم الميداني. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت اللجنة أيضاً بأنه في حين تواصل المنظمة مناقشتها مع حكومة المغرب بشأن إعادة هؤلاء الموظفين إلى البعثة، قامت إدارة الدعم الميداني والبعثة بالاتصال بالموظفين المعنيين لمناقشة سبل المضي قدماً والخيارات البديلة. وبعد مزيد من الاستفسار، زُودت اللجنة بجدول يبين الألقاب الوظيفية للموظفين البالغ عددهم ١٧ موظفاً (انظر المرفق).

٣٣ - وبينما تدرك اللجنة الاستشارية ضرورة التعجيل بعودة البعثة إلى أداء وظائفها كاملة على نحو ما أكدته مجلس الأمن (انظر الفقرة ٤ أعلاه)، فإنها تلاحظ بقلق الغياب المطول لما عدده ١٧ موظفاً من موظفي البعثة في إجازة خاصة بأجر كامل منذ أواخر آذار/مارس ٢٠١٦ وعدم بذل جهود متضافرة بغرض ندب هؤلاء الموظفين مؤقتاً إلى عمليات أخرى. وتعارض اللجنة بقوة هذه الممارسة التي ينبغي وقفها على الفور. وبالتالي، فإن اللجنة الاستشارية تتوقع أيضاً من الأمين العام أن يعرض على الجمعية العامة، في سياق نظرها في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، آخر المستجدات المتعلقة بوضع الموظفين الذين هم في إجازة خاصة بأجر كامل، وعددهم ١٧ موظفاً.

٣ - التكاليف التشغيلية

مخصصات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	المبلغ المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	الفرق
٤٠٠ ٧٣١ ٢٣ دولاراً	١٠٠ ٢٤٨ ٢٨ دولاراً	٥١٦ ٧٠٠ ٤ دولاراً

٣٤ - يصل مجموع الاحتياجات التشغيلية المقدرة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ إلى ١٠٠ ٢٤٨ ٢٨ دولار، ويمثل ذلك زيادة قدرها ٥١٦ ٧٠٠ ٤ دولار، أو ١٩ في المائة، مقارنة بالاعتماد المرصود للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويرد تحليل الفوارق في الفرع الثالث من الميزانية المقترحة للبعثة.

٣٥ - وتعكس الزيادات المقترحة في إطار التكاليف التشغيلية زيادة الاحتياجات لأسباب تعزى أساساً إلى ما يلي (انظر A/71/760، الفقرات ٦٦ و ٦٨ و ٧١):

(أ) النقل الجوي (٢ ٦٤٠ ٠٠٠ دولار في المائة أو ٢٤,٧ في المائة): اقتراح نشر طائرة هليكوبتر إضافية مزودة بمعدات وقدرات متخصصة (انظر الفقرات ٣٦ إلى ٣٨ أدناه)؛
(ب) المرافق والهياكل الأساسية (١ ٦٤٨ ٥٠٠ دولاراً أو ٥١,٦ في المائة): مشاريع هندسية لحفر آبار المياه العميقة في ستة مواقع للأفرقة (انظر الفقرتين ٣٩ و ٤٠ أدناه)، ولوازم الدفاع الميداني لتركيب الحواجز الأمنية والأسوار لحماية خزانات الوقود في خمسة من مواقع الأفرقة؛

(ج) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٣٧١ ٨٠٠ دولار أو ٨,٣ في المائة): زيادة الاحتياجات لتغطية تكاليف الشحن وتوفير ثلاثة من المتعاقدين الدوليين الأفراد (سائقان وأخصائي وقود واحد) لنقل لوازم الاكتفاء الذاتي من الجانب الغربي إلى الجانب الشرقي للجدار الرملي وإدارة احتياطي الطوارئ من الوقود في خمسة مواقع شرق الجدار الرملي، لأن الموظفين الوطنيين لا يُسمح لهم بعبور هذا الجدار.

العمليات الجوية

٣٦ - يتكون أسطول البعثة حالياً من طائرتين مروحيتين وطائرتين ثابتتي الجناحين. وتبلغ الاحتياجات المقترحة للعمليات الجوية ما قدره ١٣ ٣٣٩ ٨٠٠ دولار للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ وهو ما يمثل زيادة قدرها ٢ ٦٤٠ ٠٠٠ دولار أو ٢٤,٧ في المائة، تعزى إلى اقتراح نشر طائرة هليكوبتر إضافية ثالثة مزودة بمعدات وقدرات متخصصة، مثل سمات الرصد الأمني والرؤية الليلية لزيادة عدد الدوريات الجوية المنفذة ورصد وقف إطلاق النار نتيجة لتزايد المخاطر الأمنية في الجانب الشرقي من الجدار الرملي (المرجع نفسه، الفقرة ٦٨). ويشير الأمين العام إلى أن الأمن بات يشكل مصدر قلق متزايد بالنسبة إلى كل من البعثة وطرفي النزاع وأن البعثة قد أدخلت تعديلات على طرق الدوريات وجداولها الزمنية لمراعاة الأوضاع الأمنية في الميدان. ويعمل أسطول البعثة الحالي المكون من طائرتي هليكوبتر بنسبة استخدام تبلغ ٩٥ في المائة، ويُقترح بالتالي إنشاء قدرات إضافية للعمليات الجوية، بحيث تحل الدوريات الجوية محل بعض الدوريات البرية (المرجع نفسه، الفقرة ١٢).

٣٧ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عن إمكانية إجراء تخفيضات تحت بند النقل البري، وأبلغت بأن طائرة الهليكوبتر الإضافية مطلوبة لمعالجة أوجه القصور في التنفيذ الفعال لولاية البعثة وأنها ليست بأي حال من الأحوال بديلاً عن القدرات الحالية. وفي حين سيظل عدد الدوريات البرية التي يقوم بها كل فريق كما كان في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ (٢٧ يوماً)، فإن نطاق هذه الدوريات محصور عند مسافة ٥٠ كيلومتراً شرق الجدار الرملي بسبب

الشواغل الأمنية، كما جرى خفض الاحتياجات من وقود المركبات بنسبة ١٢ في المائة. أما الأساس المنطقي لاستخدام تكلفة العقد الحالي لطائرات هليكوبتر في تقدير تكلفة طائرة هليكوبتر إضافية مزودة بقدرات مختلفة، أُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، أن الأهداف المتوخاة من اقتناء طائرة هليكوبتر ثالثة يمكن أن تتحقق بشراء نفس النوع من طائرات هليكوبتر التي تعمل بها البعثة حالياً، ثم تركيب نظام جيروسكوب مثبت بأجهزة استشعار متعددة لأغراض المراقبة والاستطلاع (ويكون هذا النظام عادة في شكل برج خارجي يمكن شراؤه وتركيبه على هيكل الهليكوبتر). وعلاوة على ذلك، ونظراً إلى ما سُجل مؤخراً من تزايد التهديدات الأمنية والقيود المفروضة على الحركة البرية شرق الجدار الرملي، شرعت البعثة في إجراء تنقيح لمفهوم العمليات بهدف زيادة أنشطة الدعم اللوجستي التي تقوم بها البعثة شرق الجدار الرملي وما تطلّع به من عمليات المراقبة الجوية. وبالتالي، فإن توافر طائرة هليكوبتر ثالثة، مزودة بقدرات معززة للاستطلاع والمراقبة في المجال الجوي، من شأنه أن يتيح للبعثة قدراً أكبر من المرونة في الأوقات التي تكون فيها إحدى الطائرتين الحاليتين معطلة أو قيد الصيانة. وترى اللجنة الاستشارية أن الأمين العام ينبغي أن يستعرض قدرات الأسطول الجوي للبعثة بوجه عام، بما في ذلك الطائرات ذات الأجنحة الدوارة والطائرات الثابتة الجناحين، والإبلاغ عن نتائج استعراضه في سياق ميزانيته المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

٣٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترحات الأمين العام بخصوص الموارد المتعلقة بالنقل الجوي للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

المرافق والبنى التحتية

٣٩ - تبلغ الموارد المقترحة للمرافق والهياكل الأساسية ما قدره ٨٤٦ ٣٠٠ دولار للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٦٤٨ ٥٠٠ دولار، أو ٥١,٦ في المائة. وتعزى الزيادة المقترحة أساساً إلى احتياجات بمبلغ ٨٥٥ ٠٠٠ دولار تحت بند الخدمات المعمارية والهلم فيما يتصل بالمشاريع الهندسية لحفر ١٠ من آبار المياه العميقة في ستة من مواقع الأفرقة (المرحلة الرابعة من المشروع للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨) (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦ والصفحة ٤٨). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن المرحلة الثالثة من المشروع، المنفذة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ قد تطلبت إدراج مبلغ ٦٩٦ ٠٠٠ دولار في الميزانية لحفر بئر واحد من آبار المياه العميقة في أحد مواقع الأفرقة (مع بدء التنفيذ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وتعديل تاريخ الإنجاز المقرر من حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى نيسان/أبريل ٢٠١٧). وتلاحظ اللجنة كذلك من تقرير أداء الميزانية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ أن عملية المناقصة لم تنجح بسبب انعدام المنافسة (انظر A/71/639، الصفحة ٢٢). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أنه تم في وقت لاحق توقيع عقد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

٤٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً، لدى الاستفسار، بأن البعثة قد بدأت تنفيذ المشروع في عام ٢٠١٤ بإجراء مسح جيوفيزيائية وأن فريقاً متخصصاً في استكشاف المياه الجوفية تابعاً لمركز الخدمات العالمي في برينديزي قام بزيارة البعثة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لإجراء الدراسات الأولية في أربعة من مواقع الأفرقة الستة وأن جميع الدراسات المكتبية ذات الصلة قد أُنجزت. ومن المزمع إنجاز ما تبقى الأنشطة المتصلة بالمسوح الجيوفيزيائية في أيار/مايو ٢٠١٧. وأبلغت اللجنة بأن التخطيط لحفر ١٠ آبار من آبار المياه العميقة في مواقع الأفرقة الستة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ يستند إلى سببين رئيسيين هما: (أ) أن تعبئة تكلفة الحفر مرة واحدة تبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار وسيستثنى تحقيق وفورات من جراء تنفيذ المشروع في غضون سنة واحدة تلافيًا لتكرار تكاليف التعبئة؛ و (ب) بإتمام المسوح الجيوفيزيائية، يمكن إنجاز ما تبقى من أنشطة حفر الآبار في أقل من سنة على أساس التجربة التي اكتسبتها البعثة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وفي ضوء التأخيرات التي شهدتها تنفيذ المشروع منذ عام ٢٠١٤، توصي اللجنة الاستشارية بخفض الاحتياجات المقترحة وقدرها ١ ٨٥٥ ٠٠٠ دولار بنسبة ٥٠ في المائة (٩٢٧ ٥٠٠ دولار) تحت بند الخدمات المعمارية والهدم.

السفر في مهام رسمية

٤١ - تبلغ الاحتياجات المقترحة للسفر في مهام رسمية ٥٩٩ ٠٠٠ دولار، وهو ما يمثل انخفاضاً بمبلغ ٧١ ٤٠٠ دولار أو ١٠,٧ في المائة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، يعزى أساساً إلى (أ) انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالسفر على الصعيد الإقليمي المقرر لمكتب قائد القوة؛ و (ب) بدل الإقامة اليومي المتصل بسفر المراقبين العسكريين داخل منطقة البعثة؛ و (ج) خفض عدد الرحلات المتعلقة بالتدريب الخارجي مقارنة بالسنوات السابقة لأغراض تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ونظام أوموجا ومختلف برامج التأهيل لموظفي الدعم (انظر A/71/760، الفقرة ٦٥).

٤٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات المفصلة التي تلقتها بشأن السفر أن الرحلات المقررة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ تشمل ما يلي: (أ) رحلات متعددة إلى نيويورك استناداً إلى تقديرات مختلفة؛ و (ب) الرحلات المدرجة في الميزانية للأفراد غير التابعين للبعثة من قبيل الزيارات من المقر إلى البعثة؛ و (ج) تعدد المشاركين في نفس المؤتمر من قبيل إيفاد ثلاثة مشاركون إلى المؤتمر السنوي المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في برينديزي. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أقرت منذ عام ٢٠١١ عدداً من التدابير الرامية إلى تحسين الفعالية والكفاءة في الموارد المخصصة للسفر الجوي. ولذلك فإن اللجنة توصي بخفض الموارد المقترحة للبعثة تحت بند السفر في مهام رسمية بنسبة ١٠ في المائة (٥٩ ٩٠٠ دولار) للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

خدمات الإجراءات المتعلقة بالألغام

٤٣ - تبلغ الاحتياجات المقدرة من الموارد لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ ما قدره ٢٠٠ ٢٦٥ ٣ دولار. ويشار إلى أن البعثة تجري أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام دعماً لولايتها إلى الشرق من الجدار الرملي، في حين سيواصل الجيش الملكي المغربي أنشطة إزالة الألغام إلى الغرب من الجدار الرملي. وتخطط البعثة للقيام في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ بتطهير مساحة تحت سطحية من الأراضي تبلغ ٣ ملايين متر مربع من الأخطار المعروفة التي تشكلها الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب. وعلاوة على ذلك، ستعمل البعثة على صيانة نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام وتحديثه في غضون ٣٠ يوماً من إنجاز مهام إزالة الألغام، وذلك لكفالة حصول البعثة على أحدث المعلومات عن الأخطار الناجمة عن الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب (المرجع نفسه، الفقرتان ٧ و ٥٤ والصفحة ١٤).

٤٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أبلغت، أثناء نظرها في ميزانية البعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ أن البعثة تقدر، استناداً إلى قدرات المسح والإزالة الموجودة حالياً في الميدان، أن تستغرق عملية إزالة الألغام من المناطق الشديدة والمتوسطة الخطورة الواقعة شرق الجدار الرملي ومساحتها ٩١ مليون متر مربع (باستثناء الشريط العازل الممتد على مساحة ٥ كيلومترات) زهاء عشر سنوات (انظر A/69/839/Add.3، الفقرة ٣٨). وتلاحظ اللجنة من تقارير الأداء أن البعثة قد قامت بتطهير مناطق تبلغ مساحتها ٤,٥ ملايين متر مربع في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ و ٨,٨ ملايين متر مربع في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ و ٢,٧ مليون متر مربع في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر A/69/595 الفقرة ١٢؛ و A/70/570، الفقرة ١٣؛ و A/71/639، الفقرة ١٣)؛ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن عنصر البعثة المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام قد غادر العيون في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦ وأن جميع الأنشطة المقررة المتعلقة بالألغام شرق الجدار الرملي قد عُلقَت حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهو تاريخ نقل العنصر إلى تندوف، الجزائر. وفي حين يجري تقييم الاحتياجات المتعلقة بإزالة الألغام على أساس مستمر، سيتوقف الإطار الزمني الفعلي لإنجاز عملية التطهير على وتيرة التقدم المحرز، وهي وتيرة متفاوتة بسبب عوامل من قبيل نوع التربة والطقس والفيضانات الموسمية وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تحول موقع الألغام وتؤثر في إمكانية الوصول إلى المنطقة. وقد كان رأي البعثة أن الإطار الزمني المحدد في ثنائي سنوات اعتباراً من الآن يظل قابلاً للتحقيق استناداً إلى معدل التطهير الحالي، رهناً باستعراضه في حالة حدوث تطورات مهمة. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام في المرحلة المقبلة أن يقدم معلومات مجمعة عن مجمل التقدم المحرز، بما في ذلك المخصصات السنوية من الموارد والمناطق المقرر تطهيرها والمطهرة فعلاً، في مقترحات ميزانيات البعثة التي سيقدمها مستقبلاً لإطار العشر سنوات الممتدة من الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ إلى الفترة ٢٠٢٤/٢٠٢٥.

٤٥ - ورهنا بالتوصيات الواردة في الفقرات ٢٥ و ٢٩ و ٤٠ و ٤٢ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة تحت بند التكاليف التشغيلية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٤ - مسائل أخرى

المبادرات البيئية

٤٦ - يشار في الميزانية المقترحة إلى أن مركز الخدمات العالمي يوفر المساعدة على تطوير مصادر الطاقة المتجددة، وهو مجال يُقترح أن تكون فيه البعثة مسرحاً لمشروع تجريبي (انظر [A/71/760](#)، الفقرة ٢٣). ويشار كذلك إلى أن البعثة تعمل حالياً على إعداد خطة عمل بيئية تهدف إلى تحقيق الأهداف البيئية التي تم تحديدها عن طريق تحليل الثغرات في مجالات من قبيل الطاقة ومعالجة مياه الصرف وإدارة النفايات. (المرجع نفسه، الصفحة ٤٥). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن خطة العمل البيئية السنوية للبعثة تشمل أهدافاً قصيرة الأجل وأخرى طويلة الأجل على أساس مجالات التركيز والأنشطة الرئيسية الواردة في كل من استراتيجية البيئة (للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٣) والسياسة التي وضعها في المقرر كل من إدارة الدعم الميداني وإدارة عمليات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة بأن البعثة قد قامت بتوظيف موظف متفرغ لشؤون البيئة يتولى قيادة وضع خطط البيئة وإجراءات التشغيل الموحدة في مجال البيئة.

٤٧ - وفيما يتعلق بإمكانية تخفيض عدد المولدات الكهربائية باستخدام الطاقة الخضراء، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن البعثة قد أعدت بالفعل بياناً أولياً لحدوى استخدام الطاقة الريحية في مواقع الأفرقة التسعة التابعة لها (مع العلم أن موقعي البعثة في العيون وتندوف موصولان بشبكة الكهرباء البلدية) يوضح إمكانية خفض موجودات البعثة من المولدات الكهربائية بنسبة ٦٦ المائة في حال تنفيذ مشروع توليد الطاقة الريحية في جميع مواقع الأفرقة. وكجزء من تنفيذ مشروع مرفق المساعدة التقنية السريعة في مجالي البيئة والمناخ بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كان من المقرر أن تتلقى البعثة المساعدة التقنية من خبير استشاري تابع للبرنامج يقوم بإجراء دراسة جدوى بشأن خيارات الطاقة المتجددة، مع التركيز على الطاقة الريحية، خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويرد مزيد من تعليقات اللجنة وملاحظاتها على المسائل البيئية في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836). وتلاحظ اللجنة الاستشارية المبادرات البيئية التي تعتزم البعثة تنفيذها وتشق في أن البعثة سوف تنفذ قرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩ و ٢٨٦/٧٠ من أجل تقليص أثرها البيئي الإجمالي. وتتوقع اللجنة إدراج مزيد من المعلومات المفصلة عن تنفيذ المبادرات البيئية في مقترح الميزانية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

معدلات حيازة المركبات

٤٨ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أنه من أصل ١١ فئة من مركبات الأفراد المدنيين والعسكريين، تتجاوز نسب الحيازة تحت ٩ فئات النسب القياسية (العدد الموافق عليه من الموظفين المعدل حسب معدلات الشواغر). إلا أنه، لدى الاستفسار، زُودت اللجنة بمعلومات تبين أن النسب المسجلة تحت فئتين اثنتين فقط هي التي تتجاوز النسب القياسية (العدد الموافق عليه من الموظفين دون التسوية حسب معدلات الشواغر). وترى اللجنة الاستشارية أن عرض نسب حيازة المركبات، على نحو يعكس عوامل تأخير النشر، ينبغي أن يتم بطريقة متسقة، وتطلب موافاة الجمعية العامة بمعلومات دقيقة عن نسب حيازة البعثة للمركبات عند نظرها في الميزانية المقترحة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٤٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً، عند الاستفسار، أن البعثة، تمشياً مع هدف تخفيض أسطول مركباتها، تتبع المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة من إدارة الدعم الميداني على النحو التالي: (أ) إجراء استعراض من جانب لجنة تخصيص المركبات يركز على الطلب التشغيلي الفعلي بغية تحقيق أوجه تآزر تفضي إلى تقليص كبير لعنصر مركبات الركاب الخفيفة؛ و (ب) إعداد خطة انتقالية خمسية لتحديد الحجم المناسب للعنصر الحالي من مركبات الركاب الخفيفة وكذلك خطة للتخلص التدريجي من فائض مركبات الركاب الخفيفة في موعد أقصاه ١٥ أيار/مايو ٢٠١٧؛ و (ج) بدء إجراءات شطب ٣٦ مركبة من مركبات الركاب الخفيفة على نحو يعكس العدد الأقصى المأذون به وهو ١٧٨ مركبة بحلول ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٧، وفقاً لمعدل الحيازة الموافق عليه للبعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧؛ و (د) الامتثال للمبادئ التوجيهية ذات الصلة فيما يتعلق بتخصيص المركبات في البعثات الميدانية. وتشق اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سيقدم تقريراً عن التقدم المحرز فيما يتعلق بتحديد الحجم المناسب لأسطول مركبات البعثة في مقترح ميزانية البعثة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

خامساً - استنتاج

٥٠ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ في الفرع الخامس من تقرير الأداء (A/71/639). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيّد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الحر البالغ ٩٧٠ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، إلى جانب الإيرادات/التسويات الأخرى البالغة قيمتها ٧٢٣ ٣٠٠ دولار.

٥١ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ في الفرع الخامس من الميزانية المقترحة (A/71/760 و Corr.1). وتوصي اللجنة الاستشارية، آخذة في الاعتبار توصياتها الواردة في الفقرات ٢٥ و ٢٩ و ٤٠ و ٤٢ أعلاه، بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغ ٥٣ ٤٧٠ ٠٠٠ دولار للإنفاق على البعثة لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة.

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/639)؛
- تقرير الأمين العام عن ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/760)؛
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/71/836)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ والميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/70/742/Add.3)
- قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٧٠ و ٣٠٥/٦٩ المتعلقان بتمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
- قرار مجلس الأمن ٢٢٨٥ (٢٠١٦) و ٦٩٠ (١٩٩١)

الألقاب الوظيفية لموظفي البعثة الذين هم في إجازة خاصة بأجر كامل
خلال فترة ٢٠١٦/٢٠١٧

الرقم	اللقب الوظيفي	الرتبة	المكاتب
١	موظف قانوني	ف-٤	مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام
٢	موظف شؤون سياسية	ف-٤	مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام
٣	موظف لشؤون الإعلام	ف-٣	مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام
٤	موظف موارد بشرية	ف-٣	قسم الموارد البشرية
٥	موظف إداري	خ-٦	مكتب رئيس دعم البعثة
٦	مساعد لشؤون نظم المعلومات	خ-٥	قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٧	مساعد إداري	خ-٥	مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام
٨	مساعد لشؤون الاتصالات	خ-٥	قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٩	مساعد إداري	خ-٤	مكتب قائد القوة
١٠	مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات	خ-٤	قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
١١	فني معدات	خ-٤	قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
١٢	فني تدفئة وتهوية وتكييف	خ-٤	قسم الهندسة
١٣	مساعد لشؤون المطالبات	خ-٤	قسم إدارة الممتلكات
١٤	عامل اللاسلكي	خ-٤	قسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
١٥	فني مركبات	خ-٤	قسم النقل السطحي
١٦	موظف أمن	خ-٥	قسم الأمن
١٧	موظف أمن	خ-٤	قسم الأمن